

1727 - حكم استعمال الكحل والحناء للرجل - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول هل هناك دليل شرعي؟ يحرم وضع الكحل على العين والحنة الخضاب على الايدي والارجل بالنسبة للرجل علما بان وضعها ليس القصد منه التشبه بالنساء انما عادة ليس للمؤمن ان يتشبه بالنساء لا بالحنة ولا - 00:00:00

ولو كان عادة ليس له من البالي فعلى ما يكون فيه متشبهها بالنساء لان الرسول صلى الله عليه وسلم لعن متشبه من الرجال بالنساء. ولعن المتشبهات بالنساء بالرجال اما الكحل فلا بأس مشروع للجميع للرجال والنساء. عينييه لا بأس - 00:00:24

وهذا طيب نافع وقد كان النبي يكتحل عليه الصلاة والسلام فلا بأس بذلك. نعم - 00:00:42